

الأمم المتحدة



SERVICE LEGALISATION

Réaction arabe de traduction

COPIES D'ARCHIVES

Demande de retourner

UN Bureau E 4128

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1992/29

13 February, 1992

ARABIC

Original : ENGLISH

الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي
والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والأربعون

البند ١٢ من جدول الأعمال

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية في
أي جزء من العالم ، مع إشارة خاصة إلى البلدان
والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والإقليمات التابعة

التعاون مع ممثلي هيئات الأمم المتحدة

المعنية بحقوق الإنسان

مذكرة من الأمين العام

المحتويات

الفقرات	المصفحة	مقدمة
٤	٤	١١ - ٣٠	المعلومات الواردة عملا بقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٠/١٩٩١
٧	٧	١٣ - ١٩	التدابير التي اتخذتها ممثلو هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان
١٠	الادعاءات بالتهديد والانتقام التي تلقاها وعالجها ممثلو هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان	مرفق

مقدمة

١ - في دورتها السادسة والأربعين ، اعتمدت لجنة حقوق الإنسان القرار ٧٠/١٩٩١ المعنون: "التعاون مع ممثلي هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان" . وذكرت اللجنة ، في هذا القرار ، بأن الأفراد والجماعات يجب أن يكونوا أحرارا في الاستفادة ، دون الخوف من التهديد أو الانتقام ، من مختلف الإجراءات التي وضعتها لجنة حقوق الإنسان ، واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ، أو مختلف المكوك المعنية بحقوق الإنسان ، بغية لفت الانتباه إلى الادعاءات بانتهاك حقوق الإنسان . وأعربت عن قلقها بشأن الحالات التي أبلغت إلى هيئات الأمم المتحدة من قبل أفراد أو جماعات أُخضعوا ، قبل أو بعد التعاون مع ممثلي هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان أو ممثلي الهيئات التعاہدية ، للمضايقة ، وسوء المعاملة ، والاحتجاز أو السجن أو أشكال أخرى من التنكيل ، كما أعربت عن قلقها بشأن المعلومات الواردة من أقرباء أو أحباء هؤلاء الأفراد الذين تعرضوا بنفسهم لمعاملة مماثلة . وأشارت أيضاً عن قلقها بشأن المعلومات الواردة والقائلة بأن أقرباء الأشخاص المختفين ، عندما حاولوا توضيح مصير أو حالة الضحايا عبر القنوات المناسبة ، قد تعرضوا في الغالب لأعمال الانتقام ، كما تعرّضت لها المنظمات التي ينتسبون إليها . وفي القرار ذاته ، رجت اللجنة من جميع ممثلي هيئات المعنية بحقوق الإنسان الذين يقدمون التقارير عن انتهاك حقوق الإنسان إلى اللجنة أو إلى اللجنة الفرعية أن يتخدوا خطوات عاجلة تساعده ، تمشياً مع ولايتهم ، على منع حدوث التهديد أو الانتقام ، وأن يكرسوا اهتماماً خاصاً للمسألة في تقاريرهم إلى اللجنة أو إلى اللجنة الفرعية . ودعت اللجنة أيضاً الأمين العام إلى أن يقدم إليها ، في دورتها الثامنة والأربعين ، أي معلومات متاحة ، من جميع المصادر الملائمة ، عن الأفعال الانتقامية ضد شهود أو ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان .

٢ - وفي دورتها السابعة والأربعين ، اعتمدت اللجنة القرار ٧٠/١٩٩١ ، التي حثت فيه الحكومات على الامتناع عن جميع أفعال التهديد أو الانتقام ، أياً كان شكلها ، الموجهة ضد الأفراد والجماعات الذين يسعون إلى التعاون مع الأمم المتحدة ومع ممثلي هيئاتها المعنية بحقوق الإنسان ، أو الذين سعوا إلى الاستفادة من الإجراءات التي وضعت تحت رعاية الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان والحربيات الأساسية ، ورجت من جميع ممثلي هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان وكذلك الهيئات التعاہدية المعنية برصد مراعاة حقوق الإنسان اتخاذ الخطوات العاجلة التي تساعده ، تمشياً مع ولايتهم ، على منع عرقلة اللجوء إلى الإجراءات التي وضعتها الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بأي شكل من الأشكال . وبالإضافة إلى ذلك ، رجت اللجنة من هؤلاء الممثلين وهيئات الرصد التعاہدية أن يدرجوا في تقاريرهم إلى لجنة حقوق الإنسان أو إلى

اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات أو إلى الجمعية العامة اشارات إلى ادعاءات التهديد أو الانتقام والى عرقلة اللجوء إلى اجراءات الامم المتحدة ، فضلا عن بيان بالاجراءات التي اتخذوها بهذا الشأن . ودعت اللجنة أيضا الأمين العام إلى أن يقدم إلى اللجنة في دورتها الثامنة والأربعين أي معلومات متاحة ، من جميع المصادر الملائمة ، عن الأفعال الانتقامية التي يُدعى ارتكابها ضد شهود أو ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان .

أولا - المعلومات الواردة عملا بقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٠/١٩٩١

٣ - تتناول المعلومات الواردة عملا بالقرار ٧٠/١٩٩١ تشكيلة واسعة من الحالات التي تعرّض فيها الأشخاص لأفعال انتقامية نتيجة لاستفادتهم ، أو لمحاولة استفادتهم ، من إجراءات حقوق الإنسان للأمم المتحدة ، أو الذين تعرضوا للتهديد بغية منعهم من اللجوء إلى تلك الإجراءات . وفي هذا الشأن ، أشير بنوع خاص إلى أقرباء ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان ومستشاريهم القانونيين ، والرسميين المعنيين بتطبيق العدالة والخبراء الذين يساعدون القضاة في التحقيق في القضايا ، وأعضاء المنظمات المعنية بحقوق الإنسان والعاملين الاجتماعيين والصحيين ، وقادة وأعضاء المجتمعات المحلية الأصلية ، ورجال الدين الذين يشاركون في أنشطة المجتمعات المحلية المتعلقة بحقوق الإنسان أو الذين يدعمونها . وفي عدة حالات ، فإن ممثلي الهيئات المعنية بحقوق الإنسان ، تمثيا مع نظامهم الداخلي أو طرق عملهم ، اتخذوا التدابير الالزمة لحماية هؤلاء الأشخاص . ويرد وصف التدابير المتخذة في هذا القسم وفي مرفق هذا التقرير . وقد اتخذت في الحالات التي كانت فيها ضحية التهديد أو الانتقام ، أو أحد الأقرباء ، أو أحد الممثلين ، أو منظمة غير حكومية قد قدمت ، باسم الضحية ، طلبات للحماية إلى ممثلي هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان .

٤ - وبالإضافة إلى طلبات محددة للحماية ، وردت أيضا من منظمات غير حكومية تقارير بشأن أعمال التهديد أو الانتقام في بلد معين أو فيما يتصل ببعض الجماعات .

٥ - وقدم المركز المعنى باستقلال القضاة والمحامين التابع لـ لجنة الحقوقيين الدولية ولـ لجنة المحامين للدفاع عن حقوق الإنسان منشورات تتعلق بالحالات التي تعرّض فيها القضاة والمحامون الذين يعالجون حالات انتهاكات حقوق الإنسان للهجوم والمضايقة والتعذيب . وشددت المنظمتان على أهمية اعتماد المبادئ الأساسية المتعلقة بدور المحامين من قبل مؤتمر الأمم المتحدة الشامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرميين ، والتي تعالج ، من ضمن جملة أمور ، الوصول الفعلي إلى المساعدة القانونية لجميع فئات المجتمع ، وحق المتهمين في الحصول على مساعدة مستشار قانوني يختارونه هم أنفسهم ، وحق المحامين في الاطلاع بتمثيل الموكلين أو القضايا دون خوف من القمع أو الاضطهاد ، وواجب المحامين في البقاء على سرية اتصالاتهم مع موكليهم بما في ذلك الحق في رفض الأدلة بشهادة عن هذه المسائل . ووردت تقارير عن أكثر من ٥٠٠ حالة ، حصلت في ٦٤ بلدا ، لقضاة ومحامين تعرضوا لأفعال انتقامية من جراء أنشطتهم في الدفاع عن حقوق الإنسان ، أو لتمثيلهم أمام المحاكم لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان ، أو لبياناتهم العلنية حول القرارات الحكومية التي تؤثر على حقوق الإنسان أو عن

انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها رسميون حكوميون ، أو لعملهم القانوني لجلب هؤلاء المسؤولين عن هذه الانتهاكات أمام القضاء . وفي عدد من الحالات ، اتخذت الأفعال الانتقامية شكل قتل المحامين أو القضاة أو الهجمات ضد سلامتهم البدنية أو ضد ممتلكاتهم . ومن الأنواع الأخرى للأفعال الانتقامية ، كان هناك التوقيف ، أو السجن أو التعذيب أو غيرها من المعاملة المخطة بالكرامة أثناء الاحتجاز ، والتدابير الإدارية كالاقصاء عن قضية أو عن مركز ، أو غيرها من التدابير "المسلكية" . وفي بعض الحالات المدرجة في هذه التقارير ، ورد طلب للحماية من قبل ممثل هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان . ويرد تفصيل التدابير المتخذة في هذه الحالات في المرفق بهذا التقرير .

٦ - وفي تقرير بعنوان "الموظفون الصحيون: ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان" ، تشير منظمة العفو الدولية إلى حالات تعتبر فيها القوات العسكرية أو الأممية ممارسة الطرف أو العناية الصحية الاجتماعية في المقاطعات الريفية على أنها تخريب ومعارضة سياسية . ويشير التقرير إلى عدة أطباء وأخصائيين في الأمراض النفسية كانوا موضوع آشكال مختلفة من الاضطهاد والاحتجاز ، وحتى إن بعضهم قد قتل انتقاماً لكونهم قد نددوا بممارسة التعذيب أو ساعدو ضحايا التعذيب وأقاربهم . ويقول التقرير إن الموظفين الصحيين يعاقبون بهذه الطريقة لكونهم ظلوا أمناء لواجباتهم الأدبية والمهنية ، وفقاً لما نص عليها عدد من المعايير المهنية ، والإعلانات الدولية ، والآدلة الإنسانية .

٧ - ووردت أيضاً معلومات من منظمة العفو الدولية والمنظمات المحلية المعنية بحقوق الإنسان حول موجة من التهديد بالموت ضد أعضاء منظمات شعبية ، وجماعات سياسية ، وعمال أجانب في السلفادور أثناء شهر مايوا وحزيران/يونيه ١٩٩١ . وبنوع خاص ، ادعى بأن تهديدات بالموت قد أطلقت ضد أشخاص نظراً لتعاونهم وأتصالاتهم المحتملة في المستقبل مع بعثة مراقبين الأمم المتحدة في السلفادور . وهناك جماعات أخرى قيل إن أعضاءها قد كانوا موضوع تهديد وتخويف ، لا سيما اللجنة المسيحية للمشردين في السلفادور ، ولجنة أقرباء السجناء السياسيين والمختفين في السلفادور .

٨ - ووردت تقارير أخرى تتعلق بالقرار ٧٠/١٩٩١ من منظمة العفو الدولية ، ومنظمة رصد الأميركيتين ، ولجنة حقوق الإنسان في السلفادور ، ولجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في هندوراس ، ومنظمة رصد هلسينكي ، والهيئة الوطنية لتنسيق حقوق الإنسان في بيرو ، ومنظمة الأطباء المعنية بحقوق الإنسان ، وتصف هذه التقارير التخويف والتهديدات في بلد معين أو فيما يتعلق بحالات افرادية ، وهي متاحة للاطلاع في أمانة السر .

٩ - وفي بعض هذه التقارير ، أُشير إلى أن الخطر الذي ينطوي عليه الإبلاغ عن عمليات الاعدام بإجراءات موجزة ، أو عن حالات الاختفاء ، أو عن التعذيب أو عن غيرها من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان يحول ، في بلدان معينة ، دون قيام الأفراد بابلاغ هذه الانتهاكات إلى السلطات . وقيل إن أولئك الذين يحاولون رصد انتهاكات حقوق الإنسان أو أولئك الذين يكافحون لابش المخالفات التي ترتكبها القوات الحكومية غالباً ما يتعرضون لحملات تهويل . وقيل أيضاً إن الأقرباء الذين يحاولون نبش الجثث المكتشفة في المقابر السرية يرون جهودهم معوقة بالتهديدات بالموت الموجهة إليهم ، وإن هناك محاولات تجري لمنع نبش الجثث عن طريق تهديد أخصائيي الطب الشرعي الأجانب ، الذين يشتكون في أعمال نبش الجثث بناء على طلب القضاء .

١٠ - وتقول معلومات واردة إن منظمات حقوق الإنسان التي تقدم تقارير منتظمة إلى هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان تعتبرها السلطات ، في عدة بلدان ، بأنها "خائنة" أو تتهمها بأن لها صلات مع جماعات مسلحة تخريبية لأنها تنتقد بعض السياسات الحكومية ، كمنع العفو للمسؤولين عن انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان ، أو لأنها تندد علينا بالتجاوزات التي ترتكبها القوات الحكومية . وجاء أيضاً في التقارير أنه في عدد من البلدان ، حيث قيل إن افعال تخويف وانتقام تحصل على مدى واسع ، يعتبر القيام بحملات لانفاذ معايير حقوق الإنسان ، أو القيام بأعمال إنسانية لتخفيف معاناة ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان أو أقاربهم ، شكلاً من التورط في التخريب أو معارضته لأنشطة القوات العسكرية أو الأممية ضد التخريب . وأبلغ عن موقف مماثل فيما يتعلق بانتقاد على عدم فعالية العلاجات الداخلية لضحايا الانتهاكات أو التدابير التي تتخذها السلطات لتأمين عدم معاقبة أولئك الذين ثبتت مسؤوليتهم عن انتهاكات حقوق الإنسان . ولفت الانتباه إلى الوضع الخطير بنوع خاص في البلدان التي تنشط فيها آلوية الموت أو الجماعات شبه العسكرية بموافقة الحكومة ، إذ أن هذه الجماعات غالباً ما تقوم بعمليات انتقامية بشكل عمليات اعدام خارج القضاء ضد أولئك الذين يتم التعرف عليهم بوصفهم معارضين للحكومة أو لسياساتها المناهضة للتخريب .

١١ - وفي بلدان أخرى ، وُمفت أفعال التخويف أو الانتقام بأنها تتخذ شكل المضايقة المستمرة (كالدعوات إلى مراكز الشرطة ، أو الإنذار بوقف الأنشطة ، أو التهديد بالاحتجاز) ، والاحتجاز ، والاضطهاد ، والقذج بالقادة أو الأشخاص الذي ينتمون إلى منظمات معنية بتعزيز حقوق الإنسان .

ثانيا - التدابير التي اتخذها ممثلو هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان

الف - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

١٢ - إن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ، وهي الهيئة المسؤولة عن رصد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، قد اتخذت ، في الماضي ، موقفاً حول مسألة تهديد وتخييف الأشخاص الذين قدموا لها شكوى .

١٣ - وفي مقرر اعتماده اللجنة في ٣ نيسان /أبريل ١٩٨٧ (CCPR/C/29/D/155/1983) لاحظت بقلق ما يلي:

"على أساس المعلومات الموفرة من الدولة الطرف ، يبدو أن قرار طرد إيريك هامل مرتبط بكونه قد مثل أشخاصاً أمام اللجنة المعنية بحقوق الإنسان . وإذا كانت تلك هي الحال ، تلاحظ اللجنة أن هذا الموقف يكون غير قابل للدفاع وغير ملائم مع روح العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري التابع له ، إذا كانت الدول الأطراف في هذين الصكين تتخد إجراءات بحق أي شخص يعمل بصفة مستشار قانوني للأشخاص الذين يرفعون شكواهم إلى اللجنة للنظر فيها بموجب البروتوكول الاختياري ."

وبالاضافة إلى ذلك ، شددت اللجنة في مقرر اتخذه في عام ١٩٨٩ (CCPR/C/37/D/241/1987 و CCPR/C/37/D/242/1987) ، على ما يلي:

"إن الموقف قد يكون غير قابل للدفاع وغير ملائم مع العهد والبروتوكول الاختياري إذا كانت الدول الأطراف في هذين الصكين ستلاحق كل شخص يرفع شكوى إلى اللجنة بموجب البروتوكول الاختياري . وفي الواقع ، فإن هذه الادعاءات ، في حال ثبوتها ، قد تكشف عن انتهاكات فادحة لموجبات الدولة الطرف عملاً بالعهد والبروتوكول الاختياري ."

باء - الآليات الموضوعية للجنة حقوق الإنسان

١ - الغريق العامل المعنى بحالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي

١٤ - أفاد الغريق العامل المعنى بحالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي أنه ، عملاً بقرارى اللجنة ٤١/١٩٩١ و ٧٠/١٩٩١ ، قرر أنه سوف يتخذ إجراء ("تدخل عاجلاً") في أية حالة من حالات التهديد أو الانتقام ضد الأفراد أو المؤسسات ، العامة والخاصة ، الذين يقومون بالبلاغ أو التحقيق في الحالات أو المواقف المتعلقة بالاختفاء ، وأيضاً في

الحالات التي كان فيها اللجوء إلى اجراءات الامم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان سبب التهديد أو الانتقام . وسوف يُتخذ هذا الاجراء عندما يرد طلب من الفرد ذي الشأن أو من منظمة غير حكومية لها علاقة بعمل الفريق العامل أو تكون قد توصلت بصورة تتمشى بالمسؤولية إلى قرار حول ما إذا كان الاجراء من جانب الفريق العامل سيكون في صالح الضحية (انظر الوثيقة E/CN.4/1992/18 ، الفقرة ۳۴) .

۱۵ - وفي عام ۱۹۹۱ ، أرسل الفريق العامل رسائل "تدخل عاجل" إلى حكومات اكواذور ، وبيرو ، والصين ، وغواتيمالا ، وهندوراس . وقد اُتُّخذ هذا الاجراء لحماية أقرباء أشخاص مفقودين أو أعضاء منظماتهم ، أو شهود حالات اختفاء أو أشخاص مهددين أو معرضين بسبب تقاريرهم عن حالات الاختفاء أو تحقيقهم فيها ، أو بسبب تهديدهم العلني بهذه الحالات .

٢ - المقرر الخاص عن التعذيب

۱۶ - اعتمد المقرر الخاص عن التعذيب إجراء "تدخل عاجل" مماثل للإجراء الذي اعتمدته الفريق العامل المعنى بحالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي . واتُّخذ الاجراء بموجب القرار ۷۰/۱۹۹۱ فيما يتعلق بحالتين قيل إنهما حصلتا في تركيا وفي جمهورية ايران الاسلامية (انظر الوثيقة E/CN.4/1992/17) .

٣ - المقرر الخاص عن عمليات اعدام باجراءات موجزة أو الاعدام التعسفي

۱۷ - أرسل المقرر الخاص عن عمليات الاعدام باجراءات موجزة أو الاعدام التعسفي رسائل عاجلة إلى الحكومات المعنية فيما يتعلق بآفراز أو جماعات أو منظمات يتناولها القرار ۷۰/۱۹۹۱ . وعلى العموم ، اتُّخذ المقرر الخاص الاجراء إثر تقارير تتعلق بالتهديد بالموت ، أو التهجم أو غيرهما من أشكال التخويف أو الانتقام التي حصلت في سياق يوحي بأن حياة الشخص أو سلامته البدنية كانتا مهددين . وفي جميع الحالات ، لفت المقرر الخاص انتباه الحكومة إلى الفقرة ۴ من مبادئ المنهج والتوصيات الفعاليين لعمليات الاعدام خارج نطاق القانون والاعدام التعسفي والاعدام دون محاكمة ، المرفقة بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي المؤرخ ۶۵/۱۹۸۹ المبرم في ۲۴ مايو / أيار ۱۹۸۹ ، التي تنص على ما يلي:

"تُكفل ، بالوسائل القضائية وغيرها من الوسائل ، حماية فعالة للفراد والمجموعات المهددين بخطر الاعدام خارج نطاق القانون والاعدام التعسفي أو الاعدام دون محاكمة ، وضمنهم من يتلقون تهديدات بالقتل" .

١٨ - وبالاضافة إلى ذلك ، ذكر المقرر الخاص بالقرار ٧٠/١٩٩١ وطلب إعلامه بالتدابير التي تتخذها الحكومة المعنية لحماية حياة الاشخاص المشار اليهم في رسالته إلى الحكومة وسلمتهم البدنية ، وأن تعطيه تأكيدا باحترام أحكام قرار لجنة حقوق الإنسان ٧٠/١٩٩١ . وفي عام ١٩٩١ ، اتخذ المقرر الخاص إجراء ، عملا بالقرار ٧٠/١٩٩١ فيما يتعلق بحالات أدعى أنها قد حصلت في الأرجنتين ، والبرازيل ، وباراغواي ، وتركيا ، وجنوب افريقيا ، وسري لانكا ، والسلفادور ، وغواتيمالا ، وكولومبيا ، والفلبين ، والهند (انظر الوثيقة E/CN.4/1992/20).

جيم - ممثلو لجنة حقوق الإنسان المعنيين
بأوضاع البلدان

١٩ - قام عدة مقررين خاصين ، أو ممثلين خاصين ، أو خبراء من لجنة حقوق الإنسان المسؤولين عن وضع تقارير بشأن الأوضاع في بلدان محددة بالتدخل لدى الحكومات المعنية فيما يتعلق بحالات خاصة من الانتقام أو التهديد التي لفت انتباهم إليها من جانب الضحايا أو أقربائهم أو منظمات تعمل نيابة عنهم . وفي حالات أخرى ، أشاروا في تقاريرهم إلى ادعاءات تقول إن بعض الأفراد الذين كانوا مصدر معلومات لهم ، أو بعض المنظمات غير الحكومية التي كانت تتعاون معهم على نحو نشط ، قد أُخضعوا لافعال خطيرة من التهديد أو الانتقام بسبب أنشطتهم المتعلقة بالدفاع عن حقوق الإنسان . وفيما يتعلق بعام ١٩٩١ ، يمكن الاشارة إلى التقارير التالية التي كانت متاحة وقت وضع هذا التقرير:

- (أ) تقرير الممثل الخاص عن حالة حقوق الإنسان في كوبا (E/CN.4/1992/27)؛
 - (ب) تقرير الممثل الخاص عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الاسلامية (E/CN.4/1992/34)؛
 - (ج) تقرير الخبير المستقل عن حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا (E/CN.4/1992/5) .
- وثرد في المرفق الأجزاء ذات الصلة من هذه التقارير .

مرفق

الادعاءات بالتهديد والانتقام التي تلقاها وعالجهما
ممثلو هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان

الف - الغريق العامل المعنى بحالات الاختفاء

القسري أو الالإرادي

(انظر الوثيقة E/CN.4/1992/18)

الصين

أبلغ أن رنزين دولكار ، وعمرها ١٤ عاما ، قد هددت يوميا في منزلها من قبل رجال الشرطة الذين قالوا لها إنها ستُسجن لأنها قد أبلغت عن اعتقال والدها وإخوتها الثلاثة في منزلهم في التبت ومن ثم احتجازهم (الفقرة ٨٣) .

كولومبيا

ليباردو غونزاليز واليسير مركادو ، كلاهما من أقرباء أعضاء في جماعة من ٤١ فلاحا من بورتو بللو ، مقاطعة توربو (قيل إنهم قد اختطفوا من قبل مجموعة شبه عسكرية ولا يزالون مفقودين) قد قُتلا في ٢٩ حزيران/يونيه و٩ تموز/ يوليه ١٩٩١ على التوالي ، على يد رجال مسلحين يرتدون الألبسة المدنية . وقيل إن عمليتي القتل جاءتا على سبيل الانتقام ، وأيضا على سبيل التحذير لأقرباء الغلاحين الواحد والأربعين الآخرين بوجوب وقف تحقيقاتهم المتعلقة بحالات الاختفاء هذه (الفقرة ٩٤) .

اكوادور

هوغو افرايمين إسبانيا تورس ، وهو موظف شرطة سابق وشاهد رئيسي في حالة اختفاء إثنين من الشباب المحتجزين من قبل الشرطة ، والذي كان معتقلًا في السجن في سياق التحقيق في حالي الاختفاء هاتين ، قيل إنه كان ضحية محاولة تسميم في أوائل شهر تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ (الفقرة ١١٨) .

غواتيمالا

١ - حضر الدورة السابعة والأربعين للجنة حقوق الإنسان ممثلون عن عدة منظمات غواتيمالية غير حكومية كانت مصدر معلومات للغريق العامل منذ سنوات ، ومنها فريق الدعم المتبادل ، ومركز البحوث المعنية بحقوق الإنسان ودراساتها وتعزيزها ، ومجلس الجماعات الإثنية "روموخيل خونام" ، ورابطة الطلاب الجامعيين . وفادوا أنهم يخافون على حياتهم لدى العودة إلى بلدتهم ، إذ أن أعضاء منظماتهم قد قتلوا في الماضي على يد شخص يُفترض أنهم على علاقة بالقوات المسلحة ، وإن بعضهم قد تلقى تهديدات قبل مغادرة غواتيمالا (الفقرات ١٥٦ و ١٥٨ و ١٥٩) .

٢ - وعلم أن نينيت دي غارسيا ، وهي من قادة فريق الدعم المتبادل الذي يشكل منظمة لأقرباء الأشخاص المختفين في غواتيمالا ، قد تلقت ، طوال أسبوع ، تهديدات هاتفية مغفلة بالموت تأمرها بوقف التنديد العلني بحالات الاختفاء في غواتيمالا وبالمقابر السرية التي اكتشفت في ذلك البلد . وقالت إن رجالا على الدراجات النارية قد تتبعوها في شوارع غواتيمالا العاصمة (الفقرة ١٥٩) .

٣ - ووضع فريق من خبراء علم الإنسان الدوليين والوطنيين المتخصصين بالطب الشرعي خبرتهم في خدمة فريق من أقرباء الأشخاص المختفين رغبوا في التعرف على هوية البقايا البشرية التي اكتشفت في مقبرة سرية تقع في شنتالا ، بلدية شيشيكاستناغو ، مقاطعة إل كيشي ، كانوا يعتقدون أنها بقايا أقرباء لهم مفقودين . وتعاون خبراء آجانب مع الأطباء الشرعيين العاملين للقضاء الغواتيمالي . وتوصلوا إلى التعرف على هوية بعض الجثث وإثبات أنها قد كانت ضحايا إعدام بإجراءات موجزة . وتوقف عملهم إثر تهديدات بالموت ضد الخبراء الآجانب في الطب الشرعي وضد أقرباء الضحايا من جانب دوريات الدفاع المدني التي حاولت بهذه الطريقة وقف نبش الجثث (الفقرة ١٦١) .

هندوراس

قتل ماركو تولييو هرنانديز في بلدته سان بورو سولا ، في شهر تموز / يوليه ١٩٩١ ، وهو شقيق شخص مفقود وإن رئيس لجنة أقرباء المحتجزين المختفين في هندوراس (الفقرة ١٧٤) .

بيرو

١ - كان أغستو زونيبيغا باث ، رئيس المكتب القانوني للجنة حقوق الإنسان في ليما ، مستشارا قانونيا لأقرباء أرنسيستو ر. كاستيلو بايز (وهو طالب قيل إنه احتجز من جانب الشرطة في شهر تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٠ واختفى في وقت لاحق) في إجراءات المثلول أمام المحاكم أقرتها في البداية محكمتان في ليما ، ولكن الغتها فيما بعد المحكمة العليا . ونتيجة ، على ما يبدو ، لعمله في قضية أرنسيستو كاستيلو بايز ، تلقى الدكتور زونيبيغا تهديدات بالموت . وأعلم المحكمة العليا بالتهديد ، قبل الأدلة ببيان شفهي أمام المحكمة حول هذه القضية . وفي ١٥ آذار / مارس ١٩٩١ ، سُلم ظرف كبير باليد إلى مكاتب لجنة حقوق الإنسان ، وكان موجها إلى الدكتور زونيبيغا وقيل إنه كان يحمل خاتما يدل على أنه صادر عن مكاتب أمين سر رئيس بيرو . وانطلق جهاز متفجر عندما فتح الدكتور زونيبيغا الظرف فاقتلت ذراعه ويده اليسريان . ولحق بمكتبه في مقر اللجنة أضرار فادحة (الفقرة ٢٨٧) .

وأجابت الحكومة بأن لجنة خاصة قد أنشئت للتحقيق في الهجوم على الدكتور زونييفا باش وعلى مكاتب لجنة حقوق الإنسان ، كما اتخذت تدابير لحماية حياة الدكتور زونييفا باش وسلامته (الفقرة ٣٩١) .

٦ - وفي ٤ تموز/يوليه ١٩٩١ ، احتجز جنود يعملون بالتعاون مع درويحة دفاع مدني ١٥ رجلاً وامرأة وقاصراً في قرية سانتا بربارا ، مقاطعة هوانكفيليكا . ولم يُعرف أبداً بهذا الاحتجاز . وفي ١١ تموز/يوليه ، ادعى قريب لأحد القاصرين المختفين بأنه وجد جثة الطفل في منجم مهجور حيث قال إنه رأى عدداً من الجثث الأخرى . وتم إبلاغ ذلك إلى المدعي العام الإقليمي وإلى قاض في هوانكفيليكا . وفي ١٤ تموز/يوليه ، حاول وفد من قرية سانتا بربارا القيام بزيارة المنجم ، ولكنه منع من الاقتراب من المكان من جانب موظفين عسكريين . وفي ١٨ تموز/يوليه ، دخل أحد القضاة إلى المنجم بحضور المدعي العام الإقليمي وأفراد من الشرطة والقوات المسلحة ووسائل الإعلام ، فوجدوا بقايا بشرية مختلفة ، وبعض الشياب ، ومتفجرات مستخدمة ، ومعدات أخرى . وأثناء التحقيق في ١٨ تموز/يوليه ، احتجز الجيش ٢٣ شخصاً من سكان سانتا بربارا عندما وصلوا إلى المنجم وأطلق سراح ٢١ منهم في وقت لاحق . وأعربت عدة منظمات غير حكومية عن قلقها بشأن حياة الأشخاص الذين أبلغوا عن احتجاز ١٥ فرداً من قرية سانتا بربارا واحتفائهم في وقت لاحق ، وكذلك حياة شهود احتجازهم وأعدامهم بإجراءات موجزة ، هي في خطط لا سيما بسبب بعض السوابق كمقتل واحتفاء عدة شهود لمجزرة سكان قرية كايارا في عام ١٩٨٩ (الفقرة ٣٧٨) .

وأفادت الحكومة عن نتائج التحقيقات في انتهاكات حقوق الإنسان التي كان ضحيتها سكان في قرية سانتا بربارا الذين قدموا اثباتاً بأن دورية من كتبة مكافحة التخريب رقم ٤٣ هي المسؤولة عن الانتهاكات . وقد أُتهم بعض أعضائها بجرائم كالقتل والاغتصاب وغيرها من الانتهاكات ضد الأشخاص وممتلكاتهم أمام المجلس العسكري للمنطقة القضائية الثانية في الجيش . وفيما يتعلق بحماية الشهود ، أفادت الحكومة أن قضية كايارا ، المشار إليها في البرقية ، لم يكن بالإمكان اعتبارها كسابقة للقلق على حياة الشهود وسلامتهم في قضية سانتا بربارا لأنها ، بعد التحقيق في قضية كايارا ، لم توجه أي تهمة ضد أفراد القوات المسلحة . فضلاً عن أن التحقيق في المقتل المزعوم للشهود لم يؤد إلى نتائج قاطعة (المذكرتان الشفهيتان المؤرختان في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ و٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١) .

٧ - وأبلغ أن خوان آرنالدو سالومي أداوتو ، وفيكتور لويس سالومي أداوتو ، ورودولفو ألبيرتو سالومي أداوتو كانوا في خطط ، إذ أن خوان آرنالدو قد هرب من شعبة عسكرية حيث كان محتجزاً سورياً لمدة شهر ونصف الشهر (من ٢٤ نيسان/أبريل

الى ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩١) . وفَادَ التقرير أَنَّهُ ذَبَّ فَوْرَ فِرَارِهِ إِلَى مَكْتَبِ الْمُدْعِيِّ
الْعَامِ لِلَّادِلَاءِ بِشَاهَدَتِهِ عَنِ احْجَازَةِ السَّرِّيِّ وَتَعْذِيبِهِ ، وَأَعْطَى أَسْمَاءَ أَشْخَاصَ آخَرِينَ كَانُوا
مُحْتَجَزِينَ فِي الشَّكْنَةِ فِي ذَاتِ الظَّرْفَ الَّتِي كَانَ مُحْتَجَزاً فِيهَا . وَأَشَارَ التقرير أَيْضًا
إِلَى أَنَّهُ ، بَعْدَ فِرَارِهِ مِنِ الشَّكْنَةِ ، تَمَّ تَفْتِيشُ مُنْزَلِهِ مِنْ جَانِبِ رِجَالِ مُسْلِحِينَ يَرْتَدُونَ
شِيَابَاً مَذْنِيَّةً ، ضَرَبُوا أَخْوَيِهِ الْقَاصِرِيْنَ فَكْتُورَ لُويِّسْ وَرُودُولْفُوَ الْبَرْتُوَ . وَكَانَا خَائِفِيْنَ
مِنْ إِمْكَانِيَّةِ الانتِقامِ مِنْهُمَا ، وَكَذَلِكَ مِنْ خَوانَ أَرْنَالْدُو بِسَبَبِ شَهَادَةِ هَذَا الْآخِيرِ
(الفقرة ٣٧٨) .

باء - المقرر الخام عن التعذيب

(انظر الوثيقة E/CN.4/1992/17)

جمهوريَّة إيران الإسلاميَّة

قَيْلَ إِنَّ مُسْعُودَ أَفْرَاوِيَّ ، الَّذِي كَانَ قَدْ أَدْلَى بِشَاهَادَةِ إِلَى الْمُمْثَلِ الْخَامِ لِلْجَنْبَةِ
حقوقِ الإِنْسَانِ أَثنَاءَ زِيَارَةِ هَذَا الْآخِيرِ إِلَى إِيَّرَانَ فِي شَهْرِ كَانُونِ الثَّانِي/يُنَايِرِ ١٩٩٠ ،
قَدْ اعْتَقَلَ فِي ٣٠ كَانُونِ الثَّانِي/يُنَايِرِ ١٩٩٠ فِي مُنْزَلِهِ وَاحْتُجَزَ فِي سِجنِ شَهْرِ رَايِّ ، فِي
شَارِعِ نِيكُونَامَ ، قَرْبِ طَهْرَانَ ، حِيثُّ أَدْعَى بِأَنَّهُ قَدْ عُذِّبَ وَأُرْسَلَ فِي وَقْتِ لَاحِقٍ إِلَى مُسْتَشْفَى
بَارِيِّ لِمُعَالِجَتِهِ . وَجَاءَ فِي التَّقْرِيرِ إِنَّهُ فَرَّ مِنَ الْمُسْتَشْفَى وَهَرَبَ مِنَ الْبَلَدِ فِي وَقْتِ لَاحِقٍ .
وَالْحَقُّ بِتَقْرِيرِهِ شَهَادَةٌ طَبِيَّةٌ بِشَأنَ نَدْبَةٍ كَبِيرَةٍ فِي ذِرَاعِهِ الْيَسِيرِيِّ أَدْعَى بِأَنَّهَا أُثْرَ
الْتَّعْذِيبِ الَّذِي أُخْضِعَ لَهُ (الفقرتان ٢٤ و ١٢٢) .

تركيا

يَافُوسُ بَنْبَايِّ ، رَئِيسُ الْجَمْعِيَّةِ التُّرْكِيَّةِ لِحَقْوقِ الإِنْسَانِ فِي مَدِينَةِ وَانَّ ، وَعَضُّوُّ
اللَّجْنَةِ التَّنْفِيذِيَّةِ لِتَلْكَ الْمُنْظَمَةِ عَلَى الصَّعِيدِ الْوَطَنِيِّ ، الَّذِي كَانَ يَقْدِمُ تَقَارِيرَ مُنْظَمَةٍ
عَنْ حَالَةِ حَقْوقِ الإِنْسَانِ فِي تَلْكَ الْمُنْطَقَةِ ، أَدْعَى بِأَنَّهُ تَلَقَّى تَهْدِيدَاتٍ مِنْ أَفْرَادَ مُصلَحَةِ
الْأَمْنِ فِي مَدِينَةِ وَانَّ فِي شَهْرِ نِيسَانِ/اَبْرِيلِ ١٩٨٩ وَفِي شَهْرِ آذَارِ/مَارِسِ ١٩٩٠ . وَبَعْدَ
الْتَّهْدِيدَاتِ ، قَالَتِ التَّقَارِيرُ إِنَّهُ حَصَلَ لَهُ حادِثَتَا سِيَارَةٍ فِي ظَرُوفٍ يَعْتَقِدُ أَنَّهَا كَانَتْ
مُصْطَنَعَةً . وَقَيْلَ أَيْضًا إِنَّهُ كَانَ تَحْتَ مَرَاقِبَةٍ دَائِمَةٍ مِنْ جَانِبِ أَفْرَادٍ فِي اِدَارَةِ أَمْنِيَّةٍ
مُتَخَصِّصةٍ وَمِنْ جَانِبِ أَفْرَادٍ مُحْلِيَّينَ فِي مُصْلَحَةِ الْأَمْنِ . وَنَظَرًا لِأَنَّهُ قَدْ سُجِّنَ وَأُخْضِعَ لِلتَّعْذِيبِ
فِي الْمَاضِيِّ ، فَقَدْ أَعْرَبَ عَنِ التَّخُوفِ مِنْ إِمْكَانِيَّةِ اِعْتَقَالِهِ وَتَعْذِيبِهِ مُجَدِّدًا (الفقرتان ٢٣ و ٢٤٥) .

وَأَجَابَتِ الْحُكُومَةُ بِأَنَّ الْمُدْعِيِّ الْعَامِ فِي مَدِينَةِ وَانَّ طَلَبَ مِنَ السِّيدِ بَنْبَايِّ أَنْ يَاتِي
إِلَى مَكْتَبِهِ وَيَجْتَمِعَ بِهِ هَنَاكَ . وَأَثْنَاءَ الْاجْتِمَاعِ ، أَكَدَ السِّيدُ بَنْبَايُ الْأَدْعَاءَاتِ الْمُوَارَدةِ
فِي التَّقْرِيرِ الَّذِي تَلَقَّتِهِ الْأَمْمُ الْمُتَحَدَّةُ ، وَأَشَارَ إِلَى أَنَّهُ يَعْتَقِدُ أَنَّ الْتَّهْدِيدَاتِ كَانَتْ

صادرة عن "جماعات قوية" . ولكن بما أنه لم يُجرح في حادثتي السيارة ، فإنه لم يُعلم السلطات المختصة بهذه القضية . (رسالة مؤرخة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١) .

المقرر الخاص عن حالات الاعدام باجراءات موجزة أو الاعدام التعسفي

(انظر الوثيقة E/CN.4/1992/30)

الارجنتين

تلقت السيدة بونافيسي وغيرها من أعضاء منظمة أمهات بلازا دي مايو عددة تهديدات بالموت منذ شهر شباط/فبراير ١٩٩١ . واقتصرت مكاتب المنظمة في بوينس آيرس ٤ مرات بين ٢ آذار/مارس و٤ حزيران/يونيه ١٩٩١ وسرقت تجهيزات ونقد وسجلات خاصة بالمنظمة . وأشار التقرير الوارد إلى أنه يعتقد أن القوات الحكومية هي المسؤولة عن المضايقات والتهديدات ضد المنظمة (الفقرة ٤٨٣) .

البرازيل

١ - تلقى الأب ريكاردو ريزيندي ، المنسق السابق للجنة الرعائية للأرض التابعة لمجلس أراغيا ، كما تلقى أعضاء في نقابات العمال الريفيين تهديدات هاتفية بسبب أنشطتهم في مساعدة ودعم العمال الريفيين ونقاوبتهم . ولللجنة الرعائية للأرض هي مصدر معلومات لممثلي الأمم المتحدة المعنيين بحقوق الإنسان (الفقرة ٦٥) .

وأجابت الحكومة بأن وزارة العدل قد طلبت من حاكم بارا ضمان السلامة البدنية لجميع أولئك الذين قيل إنهم مهددون (الفقرة ٧٨ (ج)) .

٢ - تلقت ثانية ماريا سالير موريرا ، المدعي العام في دوكى دي كايشاو ، ولاية ريو دي جانيرو ، تهديدات هاتفية بالموت في مكتبه وفي منزلها طوال فترة من الزمن ، وقد ازداد عدد هذه التهديدات منذ شهر شباط/فبراير ١٩٩١ . وقد أصبحت معروفة جدا في ولاية ريو دي جانيرو لأنها لاحقت أعضاء الولية الموت الذين يدعى أنهم قتلوا عددا من القاصرين والفتیان ، وأنها كانت تلاحق أحدهم ، الذي يعتبر رئيسا لأحد الولية الموت ، عندما تزايدت التهديدات بالموت بشكل يبعث على القلق (الفقرة ٧٨ (٤)) .

وأجابت الحكومة أن وزارة العدل قد أوصت بمنع حماية الشرطة الاتحادية لثانية سالير موريرا وهي في طريقها من وإلى محكمة دوكى دي كايشاو ، وأنها تتلقى الآن هذه الحماية بالفعل (الفقرة ٧٨(٤)) .

٣ - ورغم أن الأب لاديسلاو دا سيلفا ، كاهن رعية اسبيرانتيينا ، بياني ، في شرق البرازيل ، والب مانويل أباريسيدو مونتيرو ، كاهن رعية مونتي سانتو ، باهيا ، وماريا كونسيساو نيفيس باربوسا ، محامية اللجنة الرعائية للأرض في بونغيم ، باهيا ، قد كانوا موضع تهديدات بالموت وغيرها من أشكال التخويف . (الفقرة ٧٠) .

كولومبيا

٤ - يبدو أن مونيكا سانشيز أرييتا ، وهي محامية كرست نفسها طوال السنوات الست الماضية لحماية حقوق الإنسان في ميدلين ، مقاطعة أنتيوكيا ، قد تلقت نداءات هاتفية في ٥ شباط/فبراير ١٩٩١ تتهمنها بالدفاع عن مقاتلي حرب العصابات وتهدهما بالموت . وبعد يومين ، رغم أنها تلقت "سوفراخيو" (دعوة إلى ماتهما) ليوم ١٠ شباط/فبراير . ويقول التقرير إن السيدة سانشيز أرييتا قد عملت كمستشارة للجنة التضامن مع السجناء السياسيين ودافعت عن عدة سجناء سياسيين وحققت في حالات اعدام خارج نطاق القضاء ، وحالات اختفاء وتعذيب كان أعضاء قوى الأمن متورطين فيها . ورغم أن التهديدات نقلت إلى المدعي العام في مقاطعة أنتيوكيا ، وللجنة حقوق الإنسان التابعة لمكتب النائب العام ، وللجنة حقوق الإنسان التابعة للمديرية الوطنية للتحقيق الجنائي (الفقرة ٩٩) .

وأجابت الحكومة أن المستشار الرئاسي لحقوق الإنسان قد حقق في القضية واتصل بالسيدة مونيكا سانشيز أرييتا ، التي قالت إنها لم تطلب أبداً الحماية ولكنها نقلت التهديدات إلى المصلحة الإدارية للأمن ، التي أجرت تحقيقاً (الفقرة ١٣٠ و ١٣٦(ب)) .

٥ - ورغم أن الكين دي خيسوس لوبيز أوسبيانا ، وهو قائد حركة فلاحية وعضو اللجنة البلدية للدفاع عن حقوق الإنسان وحمايتها وتعزيزها ، في بلدية تيبو ، سانتاندير الشمالية ، قد تلقى تهديدات في شهر نيسان/أبريل ١٩٩١ من جماعة شبه عسكرية يشك بأن لها علاقات مع الجيش . وقيل إنه قد نقل هذه الأحداث إلى المحامي البلدي في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩١ (الفقرة ١٠٣) .

وأجابت الحكومة أنه ، وفقاً للتحقيقات التي أجرتها القسم الإداري للأمن ، هناك أدلة على أن السيد لوبيز أوسبيانا قد تلقى تهديدات بالموت . غير أنه لم يكن بالإمكان الاتصال به ، لأنه قيل إنه يخضع لمعالجة طبية في مكان مجهول من السلطات . (الفقرة ١١٣(د)) .

٣ - وفي شهر تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ ، تلقى تهديدات بالموت ادواردو أمانيا مندوسا ، وهو محام يعمل بصفة مستشار قانوني لأقرباء عدة أعضاء من أسرة قتلوا في شهر أيلول/سبتمبر ١٩٩١ في بلدة فواغاسوغا ، كوندينياماركا ، وسبق له أن تعاون مع ممثلي هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان . وقد هدد مرة أخرى في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، على الرغم من الحماية التي منحته إياها الحكومة ، وهدد أيضاً أقرباء الأشخاص الذين قتلوا في شهر أيلول/سبتمبر ١٩٩١ بسبب الإجراءات القانونية للتحقيق في هذه القضية (الفقرة ١٠٥) .

وأجابت الحكومة أن المديرية الوطنية للتحقيقات الجنائية والقسم الإداري للأمن كانوا مسؤولين عن حماية السيد أمانيا مندوسا ، وذلك بالاتفاق معه . وقد أعطى المحامي مواكبة رسمية ومركبة خاصة . وأجرى القسم الإداري للأمن تحقيقاً حول التهديدات (الفقرة ١٢٢) .

٤ - وتلقى محاميان ، هما السيدان بانيا باروس وانتوري ، اللذان ينتسبان إلى لجنة التضامن مع السجناء السياسيين في كالي ، رسالة تحتوي على تهديدات بالموت ، وجهت لهم على ما يبدو بسبب نشطتهم في التحقيق في مقتل أحد القادة النقابيين في عام ١٩٨٩ . وجاء في التقرير أن القوات المسلحة قد اعترفت بمسؤوليتها عن الجريمة (الفقرة ١١١) .

كوبا

تلقي ايريبييرتو ديل تورو أرغوتى ومریام ساراغوسا بيريز ، وهما من العاملين الناشطين في ميدان حقوق الإنسان ، تهديدات بالموت ، زعم أنها وجهت إليهما بسبب نشطتها المتعلقة باللجنة الكوبية لحقوق الإنسان (الفقرة ١٣٣) .

السلفادور

١ - أبلغ أن أرمادو سالازار ، رئيس لجنة الأقرباء لتحرير السجناء السياسيين والأشخاص المختلفين في السلفادور "ماريانيل غارسيا فييام" ، وغواodalوبى ميخيا ، نائبة الرئيس ، وفيديليانا غالارينا ، ومارغريتا ئليمان ، وكريستينا كاردوسا ، وماوريسيو مارتينيز ، أعضاء تلك المنظمة غير الحكومية (التي هي مصدر منتظم للمعلومات لممثلي الأمم المتحدة المعنيين بحقوق الإنسان) قد تلقوا نداءات هاتافية مفقلة في شهر أيار/مايو ١٩٩١ من رجل عَرَفَ بنفسه على أنه "ملوك الموت" . وذكر الرجل ستة أعضاء من القيادة وقال: "إيانا نعرف محل وجودكم" . وأشار التقرير إلى أن أربعة من هؤلاء الأشخاص قد احتجزوا سابقاً وأن واحداً منهم قد فقد بعض الوقت (الفقرة ١٤٥) .

٢ - وفي تموز/يوليه ١٩٩١ ، زعم أن ميداردو غوميز ، وهو أسقف لوثيري ورئيس الجمعية الدولية لمكافحة التعذيب ، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، قد هدد بالموت من جانب الجبهة السلفادورية المضادة للشيوعية ، التي كانت قد أعلنت سابقاً أنها ستشن حرباً مدنية دموية ضد الذين يخبنون مفاوضات السلام في السلفادور (الفقرة ١٤٧) .

٣ - وتلقت ميرتالا لوبيز ، وهي عضو في اللجنة المسيحية للاشخاص المشردين في السلفادور ، وهي مصدر منتظم للمعلومات لممثلي الأمم المتحدة المعنيين بحقوق الإنسان ، رسالتين في آيلول/سبتمبر ١٩٩١ من الجبهة السلفادورية المضادة للشيوعية ، تهدد فيها بقتلها . وكانت السيدة لوبيز قد احتجزت من قبل الشرطة في شهر نيسان/أبريل ١٩٨٩ مع سبعة أعضاء آخرين في اللجنة المسيحية للاشخاص المشردين في السلفادور . وجاء في التقرير أنهم عذبوها جميعاً بينما كانوا في الاحتجاز ، ومن ثم أطلق سراحهم دون اتهامهم أو محاكمتهم (الفقرة ١٥٥) .

غواتيمالا

١ - تلقى هاميلكار مينديس أورياس ، وهو أحد قادة مجلس المجتمعات الأثنية "رونوخيل خونام" ، تهديدات هاتفية مغفلة في منزله في شهر نيسان/أبريل وأيار/مايو ١٩٩١ . وقال المنادي إن السيد مينديس لن يفلت ، لا هو ولا زوجته أو أولاده ، ومنذ إنشائه قيل إن المجلس كان هدفاً لعدد كبير من الانتهاكات المختلفة لحقوق الإنسان . ومنذ آذار/مارس ١٩٩٠ ، هناك ثمانية من أعضائه علم بأنهم قتلوا في ظروف توحى بتورط رسمي . ومنذ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ ، قُتِلَ ثلاثة من أعضاء المجلس وثلاثة من أقارب أعضاء المجلس . وبالإضافة إلى ذلك ، زعم بأن عدداً كبيراً من أعضاء المجلس قد كانوا موضوع تخويف وتهديد من قبل أفراد قوى الأمن أو العاملين تحت أمرتها . وقد حصل آخر حادث قتل لأحد أعضاء المجلس ، وهو كميلاً أخكي خيمون ، في بورتiero فيبيخو ، زاكوالبا ، مقاطعة الكيشي ، في ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩١ (الفقرة ٣٠١) .

٢ - وفي أيار/مايو ١٩٩١ ، طُوق منزل عضو آخر في المجلس ، هو ميفيل سوكوكى ميخيا ، من جانب دوريات الدفاع المدني التي دخلت المنزل سائلة عن أوضاع السيد سوكوكى ميخيا . وعندما علم قائد الدورية أنه ليس هناك ، هدد بقتل زوجة السيد ميخيا وجميع أفراد أسرتها إذا أبلغوا عن تلك التهديدات (الفقرة ١٩٨) .

وأجابت الحكومة أن التهديدات ضد هاميلكار مينديس أورياس وميفيل سوكوكى ميخيا هي قيد التحقيق من جانب السلطات المختصة . وفي حالة السيد مينديس أورياس ،

احتُجز شخص تم التعرف عليه على أنه مسؤول عن التهديدات . وبالاضافة إلى ذلك ، وفرت الحماية لكل من الشخصين ، الا أن السيد مينديس أورييسار قرر السفر إلى الخارج مع أسرته (الفقرة ٢٣٧) .

٣ - وزعم أن ماريو سالازار وخوليо لوبيس ، وهما مربيان يعملان لمؤسسة كاسا آليانسا ، وهي منظمة ترعى أولاد الشوارع في غواتيمala وتقدم تقارير منتظمة إلى هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان ، قد هدد بأسلحة نارية من قبل رجال شرطة يرتدون ملابس مدنية . وجاء في التقرير أنه بتاريخ ٢٦ كانون الثاني / يناير ١٩٩١ ، حوالي الساعة ١١ صباحا ، كان المربيان يساعدان مجموعة من الأولاد في مدينة غواتيمala عندما تقدم منهم شخصان بالثياب المدنية ووجهها أسلحتهما نحو رأس السيد لوبيس وطفل يدعى خوسيه لوبيس غونزاليس ، وأخذوا المربيين إلى مقر الشرطة الوطنية حيث رأهما الأطفال يدخلون . وحسب أقوال السيد سالازار والسيد لوبيس ، تم استجوابهما ومن ثم شتمهما شفهيا من قبل أفراد الشرطة الذين اتهموهما بخلق المشاكل ، وحاولوا حملهما على توقيع بيان يدعيان فيه أن اعتقالهما حصل خطأ . واشر هذا الحادث ، يبدو أن الضحيتين وضعتا تقريرا تشكيان فيه من سوء استعمال السلطة ومن الاعتداء . وأعرب واضعو التقرير عن قلقهم حول هذا الحادث ، لا سيما وقد حصلت في السابق أحداث خطيرة أخرى تتناول أعضاء المنظمة ذاتها ، كاختطاف رينيه جوفاني سوتو غارسيا وموته في تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٩ ، والتهديدات الأخيرة بالموت الموجهة إلى مدير مؤسسة كاسا آليانسا ، برونو هاريس (الفقرتان ١٨٩ و ١٩٠) .

٤ - أما برونو هاريس ، وهو المدير التنفيذي لمؤسسة كاسا آليانسا ، وغيره من موظفي المؤسسة ، فقد هددوا بالموت ، وزعم أن المهددين هم من أفراد قوى الأمن . وفي تموز يوليه ١٩٩١ ، أطلقت النار على مبنى كاسا آليانسا مرتين من جانب أشخاص يركبون سيارة زرقاء ذات شبابيك مطلية . وقيل أيضا إن منذ إنشاء مؤسسة كاسا آليانسا ، طلب مكتبيها القانوني التحقيق في انتهاك حقوق الإنسان ضد قاصرين (أبلغ عن ٣٩ حالة من هذه الانتهاكات زعم أن ٥٠ فردا من الشرطة كانوا مسؤولين عنها) . والذين يعملون لمؤسسة كاسا آليانسا ويشهدون في الحالات التي تبلغها إلى السلطات قد هددوا مرارا بالموت ، إلى درجة أن أحدهم اضطر إلى مغادرة البلد (الفقرتان ١٨٩ و ٢٠٥) .

٥ - كارمن رينا وأوتو بيرالتا ، وهما من قادة رابطة الطلاب الجامعيين ، وقد حضرا الدورة السابعة والأربعين للجنة حقوق الإنسان ، قد هددوا بالموت من جانب رجال يعتقد أن لهم صلة بالقوات الحكومية . وأبلغوا التهديدات إلى وزير الداخلية في اجتماع عقده معه . وكان الحادث موضع قلق خاص إذ أن ١٢ من القادة الجامعيين قد

اختفوا منذ عام ١٩٨٩ ، وكان ٧ قادة آخرين ضحايا عمليات إعدام بإجراءات موجزة خلال الفترة ذاتها . وبالإضافة إلى ذلك ، أخضع مؤخراً أعضاء آخرون في الرابطة للتخييف والاضطهاد والتهديد (الفقرة ٢١٠) .

٦ - أما أقرباء وزملاء ميرينا ماك تشانغ ، مديرية معهد تقدم العلوم ومناضلة معروفة لحقوق الإنسان ، والتي كانت قد قُتلت طعناً في شهر أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، فقد خافوا على سلامتهم بعد مقتل خوسيه ميفيل ميريدا اسكوبار ، في ٥ آب/أغسطس ١٩٩١ . وكان السيد ميريدا اسكوبار رئيساً لقسم جرائم القتل في إدارة التحقيق الجنائي في الشرطة الوطنية . وكان قد قدم مؤخراً تقريراً يشير إلى أن مقتل السيدة ماك تشانغ كان بداعي سياسية وأن بعض العسكريين من الرتب الرفيعة متورطون في الجريمة . وعندما قُتل ، كان السيد ميريدا يستعد للدلاء بشهادة أمام اللجنة الأمريكية لحقوق الإنسان (الفقرة ٢١١) .

٧ - وعلم أن لويس رويز ساكبيه و ١١ عضواً آخر في فريق الدعم المتبادل (هي منظمة تضم أقرباء الأشخاص المفقودين في غواتيمالا وتعمل بتعاون وثيق مع هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان) في أيتواخانا ، زاكولبا ، مقاطعة الكيشى ، قد هُدد بالموت من جانب أفراد دوريات الدفاع المدني في البلدة المذكورة . وكان أعضاء الفريق الائنا عشر قد شهدوا انتهاكات لحقوق الإنسان ارتكبها سانتوس كوخ رو دريفيسي وغيره من أفراد دوريات الدفاع المدني الذين زعم أنه عذبو وقتلوا أقرباءهم في عامي ١٩٨٣ و ١٩٨٤ . ووُجدت جثث الضحايا في مقبرة سرية في توanaxa في شهر نيسان/أبريل ١٩٨٩ ، وكان الأقرباء يطلبون التحقيق في القضية من قبل محكمة مختصة إذ أنه كان قد تم التعرف على الجثث . وجاء في التقرير أن سانتوس كوخ رو دريفيسي قد أوقف في شهر حزيران/يونيه ١٩٩١ ، ولكنه قيل إنه هرب من السجن في شهر تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ (الفقرة ٢٣٩) .

المهد

في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، قُتل في منزله السيد ريدي ، وعمره ٣٥ عاماً ، وهو محامي ومنسق وحدات المقاطعة في لجنة العريات المدنية في اندرابراديش (هي منظمة تتعاون مع هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان) ، وأمين نقابة محامي المقاطعة ، وكان القتلة أربعة رجال لم تعرف هويتهم ينتقلون على دراجات نارية خفيفة (سکوتر) دون لوحات تسجيل . وقالت نقابة المحامين في المقاطعة إن السيد ريدي كان قد تلقى في السابق تهديدات من جانب الشرطة نظراً لعمله القانوني مع الحركيين السياسيين ، وإن نقابة المحامين قد طلبت من كبير قضاة المقاطعة التدخل لوقف الشرطة عن مضايقة السيد ريدي .

الفلبين

١ - أعلم أن روميرو كابولونغ ، وهو محام يدافع عن حقوق الإنسان وعضو في فريق المساعدة القانونية المجانية ، وهي منظمة تساهم على أساس مستمر في اجراءات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان ، قد أخضع للتهديد من جانب رجال مسلحين يعتقد أنهم على صلة بقوى الأمن . ولحق بالسيد كابولونغ رجال في سيارة يعتقد أنهم على صلة بقوات المخابرات العسكرية . وفي شهر نيسان/أبريل ١٩٩١ ، هدد من جانب رجلين مسلحين يرتدان ملابس مدنية دخلا قاعة المحكمة أثناء جلسة محاكمة ، وطلبا من حرس الأشخاص الذين كان السيد كابولونغ يدافع عنهم التعرف عليه . وبعد التعرف على السيد كابولونغ ، خرج الرجلان المسلحان من قاعة المحكمة دون أن يعترضهما أحد . ويقول الشهود إن الرجلين ركبا دراجة نارية حمراء من ماركة هوندا دون لوحات تسجيل . وفي السنوات الأخيرة ، زعم أن ثلاثة محامين من المدافعين عن حقوق الإنسان قد قتلوا بالرصاص على يد رجال لم يتم التعرف على هويتهم يرتدون ثياباً مدنية ويركبون دراجات نارية مماثلة (الفقرة ٤٥٢) .

٢ - وفي ١٧ تموز/يوليه ١٩٩١ ، كان السيد تومبو ، وهو من المحامين المدافعين عن حقوق الإنسان والمرتبطين مع فريق المساعدة القانونية المجانية ، بصحبة رفيقين له في منزله هما بينيديكتو باتشيكو وروبرتو دي فيرا . وعند الساعة الثالثة والعشرين ، لاحظ السيد تومبو أن دراجة نارية وسيارة جيب حمراء تنقل كل منهما شخصين مررتا أمام منزله . وبعد ذلك بقليل عادتا . ونزل رجلان من المركبتين وأطلقا النار طوال ١٠ دقائق ترقيبا على السادة باتشيكو وتومبو ودي فيرا . وأصيب السيد باتشيكو بجروح في مرفقه وكاحله الأيسرین ؛ وأصيب السيد تومبو بجروح في ذراعه اليمنى وفي معدته ؛ وأصيب السيد دي فيرا في رجله وذراعه اليمنيين . وبدا أن الهدف الأول للهجوم كان السيد تومبو ، الذي سبق أن عمل مستشار دفاع للسجناء السياسيين وللأشخاص المتهمين بأنهم أعضاء في جيش الشعب الجديد . وقد سبق أن كان السيد تومبو أيضا رئيساً لتعاونية فلاحية في مدinetه (الفقرة ٤٥٣) .

٣ - وهدد السيد ولفريد د. اسيس بالموت في شهر آب/أغسطس ١٩٨٩ ، وهو محام يدافع عن حقوق الإنسان وعضو في فريق المساعدة القانونية المجانية . وكان السيد اسيس محامياً للدفاع عن ستة أشخاص اتهموا بانتسابهم إلى الحزب الشيوعي الفلبيني المنوع . وكان الستة قد بُرئوا من تهمة التخريب في ٢٢ آب/أغسطس ١٩٩١ . وفي ٣٩ آب/أغسطس ١٩٩١ ، تلقى السيد اسيس رسالة من شخص يدعى غيونغ ، ادعى أنه يمثل الجبهة الديمقراطية الوطنية . وبذلت الرسالة بالتنويه بالسيد اسيس لانشطته في ميدان حقوق الإنسان ولكنها مقتضبة تقول إنه قيد "التحقيق" لمقتل شخصين يدعيان ليو

ومايك . واختتمت الرسالة بتقديم "التعازي" بوفاته القريبة . وأفاد السيد اسيس أنه لا يعرف أشخاصا يحملون أسماء غيونغ ، أو ليو ، أو مايك . وفي ٢٠١٩٩١ سبتمبر ، أعلم السيد اسيس أعضاء الشرطة الوطنية الفلبينية بالتهديدات الموجهة لحياته . وجاء ضابط شرطة قال له إن هناك عناصر من القوات المسلحة الفلبينية التي ربما تفكك "في التخلع منه" . وقيل أيضا إن الضابط نصحه بطلب مساعدة وزير العدل (الفقرة ٤٥٥) .

٤ - وزعم أيضا أنه خلال السنوات الثلاث الماضية ، كان ستة محامين متخصصين في الدفاع عن حقوق الإنسان ضحايا عمليات اعدام خارج نطاق القضاء . ومن هؤلاء الستة ، كان هنا ثلاثة أعضاء في فريق المساعدة القانونية المجانية . وبالإضافة إلى ذلك ، وأثناء تلك الفترة ، تلقى محامون عديدون آخرون تهديدات بالموت أو تم تخويفهم بطرق أخرى . وفي عام ١٩٩١ ، علم أن محام من الفريق المذكور ، نيريوزامورا ، قد تلقى تهديدا بالموت من قائد الشرطة الإقليمية في بوهول (الفقرة ٤٥٤) .

سري لانكا

طلبت نقابة المحامين في سري لانكا (وهي منظمة كانت مصدرا للمعلومات لهيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان طوال الخمس سنوات الماضية) من المحامي د. ويرازيري أن يمثل أمام المحكمة نيابة عن مستدعين كانوا قد اتهموا بالسرقة من ضمن جملة أمور أخرى . وكانت محاكم هوماغاما تنظر في قضاياهم . وادعى أن الشرطة طلبت منه ، تحت التهديد بالموت ، أن لا يمثل أمام المحكمة كمستشار في هذه القضايا . وبناء على طلب نقابة المحامين في سري لانكا ، استمر السيد ويرازيري مع ذلك في تمثيل المستدعين . وعند تقديم استدعاءات الحضور أمام المحكمة وانتهak الحقوق الأساسية لدى محكمة الاستئناف والمحكمة العليا ، على التوالي ، طلب مرة أخرى من السيد ويرازيري أن يمثل المستدعين لدى ممثلهم أمام محكمة هوماغاما . وقيل إن الشرطة طلبت مرة أخرى من السيد ويرازيري لا يمثلهم في هذه القضايا . وأخيرا ، تعرض السيد ويرازيري إلى اعتداء بينما كان في طريقه إلى مكتبه في ٢٧ أغسطس ١٩٩١ . وعندها حاول السيد ويرازيري رسميا أن يشتكي من الحادث في مركز شرطة هوماغاما ، زعم أنه أهمل (الفقرة ٤٩٣) .

تركيا

ورد تقرير يفيد أن السيد زبير حيدر ، وهو محام ونائب رئيس رابطة حقوق الإنسان التركية ، بدأ يتلقى تهديدات بالموت في أوائل عام ١٩٨٩ بعد أن أجرى بحوث

ونشر نتائجها بشأن وجود ما يسمى "نهر الجزار" قرب سيرت ، وهو مكان زعم أنه ترمي فيه جثث ضحايا عمليات الاعدام دون محاكمة . وقيل إن القادة العسكريين المحليين قد هددوا السيد حيدر بأن جثته ستتوجد في يوم من الأيام في النهر . وبعد أن نشر السيد حيدر معلومات عن وفاة ثلاثة من المحتجزين الذين زعم أنهم قد ماتوا تحت التعذيب في فندق ، مقاطعة سيرت ، ثلقي السيد حيدر مرة أخرى سلسلة من التهديدات بالموت . وفي ١٢أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، نفي إلى مالاتيا بموجب قانون الطوارئ ، وألغى أمر شان بنفيه صدر في تموز/ يوليه ١٩٩٠ . وعلم كذلك أن أسرة حيدر تلقت ، في ٢٧/٦/١٩٩١ ، معلومات تفيد أن خمسة من الحراس القرويون من قرية تاسلي قد تلقوا أمناً من أفراد الشرطة السياسية بقتل السيد حيدر . وفي ٢٢ ٢٢ آب/٦/١٩٩١ ، ظهر أربعة من الحراس الخمسة في سيرت ، وقيل إنهم شوهدوا يدخلون مقر الشرطة . وفي وقت لاحق من ذلك اليوم ، شوهدوا خارج مكتب السيد حيدر . وفي اليوم ذاته ، سالت الشرطة عن أوضاع السيد حيدر ، فقيل لها إنه خارج البلد . وفي المساء التالي ، كسرت نافذة مكتب السيد حيدر الذي كان خالياً في ذلك الوقت . وفي ٢٧ ٢٧ آب/٦/١٩٩١ ، وصل إلى المكتب ضباط شرطة في الشياب المدنية في سيارة تحمل رقم التسجيل ٣٢١ AT ٥٦ . والشخص الوحيد الذي كان موجوداً في المكتب كان لوكمان غوندوز وعمره ١٣ سنة . وزعم أن الضباط أمسكوا بالفتى من عنقه وسألوه أين يوجد زبير واوين حيدر . وبعد ذلك بقليل ، أعلمت السيدة حيدر السلطات بالحادث . ولم تتلق أي جواب . وفي ٢٧ ٢٧ آب/٦/١٩٩١ ، شوهد الحراس القرويون مرة أخرى واقفين تجاه مكتب السيد حيدر . (الفقرة ٥٤٦) .

وأرسلت الحكومة ردًا يفيد أنه بعد مقتل رئيس قسم حزب العمل الشعبي في ديارباكير على يد أشخاص متذمرين بلبان رجال الشرطة ، نشر السيد زبير متعتمداً معلومات يدعى فيها بأنه يواجه خطراً مماثلاً . وتتجذر الملاحظة أن السيد حيدر كان مرشحاً في الانتخابات العامة التي جرت في ٣٠ تشرين الأول/١٥أكتوبر ١٩٩١ . وبالإضافة إلى ذلك ، فإنه لم يُعلم السلطات في مقاطعة سيرت بأنه قد تلقى أي تهديد بالموت . (الفقرة ٥٤٩) .

الممثل الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في كوبا
(انظر الوثيقة E/CN.4/1992/27)

في تقريره إلى لجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/1992/27) ، الفقرات ٢١ إلى ٣٤ ، أشار الممثل الخاص إلى الأشخاص الذين زعم أنهم قد كانوا موضع انتقام لأنهم اتمموا ببعثة الأمم المتحدة التي زارت كوبا في عام ١٩٨٨ .

الممثل الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية
إيران الإسلامية (انظر الوثيقة E/CN.4/1992/34)

أشار الممثل الخاص في تقريره (الفقرة ٣٠٣) إلى أن بعض السجناء الذين قابلوه في سجن طهران أعلناوا أنهم لا يشعرون بالطمأنينة لدى التحدث إلى الممثل الخاص ، إذ أن سجناء آخرين التقى بهم في مناسبات سابقة قد أعلناوا أن شكاوهم قد أدت إلى أعمال انتقامية ضدهم ، حتى أنها أدت في حالة واحدة إلى عقوبة صارمة للغاية بالمقارنة مع حالات أخرى كانت فيها التهمة مماثلة .

وجاء في التقرير أن كلامي مهرداد ، ابن علي أكبر ، قد اعتقل بعد أن التقى بالممثل الخاص أثناء زيارته الأولى إلى إيران في كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، وكان لا يزال مسجونا في شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ في سجن بندر لأنكه (الفقرة ٣٦٨) .

وفي اجتماع مع ممثل الحكومة الإيرانية ، لفت الممثل الخاص انتباذه إلى هذه الحالة ، مشددا على أن اللجنة قد حثت في قرارها ٧٠/١٩٩١ جميع الحكومات على الامتناع عن جميع أفعال التهديد أو الانتقام الموجهة ضد الذين يسعون إلى التعاون مع الأمم المتحدة ومع ممثلي هيئاتها المعنية بحقوق الإنسان .

الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في غواتيمala
(انظر الوثيقة E/CN.4/1992/5)

١ - أشار الخبير في تقريره (الفقرات ١١٥ إلى ١٣٩) إلى الادعاءات الواردة من عدد من المنظمات غير الحكومية ، التي كانت مصدر معلومات له ، بشأن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد عضائها ، بما في ذلك عمليات الإعدام بإجراءات موجزة ، وحالات الاختفاء ، والتعذيب ، والاعتقال التعسفي ، والتهديدات وغيرها من أشكال التخويف . ولاحظ الخبير أن النقد الذي تطلقه باستمرار منظمات حقوق الإنسان في غواتيمala ينبغي لا ترفضه الحكومة ، بل ينبغي أن ترحب به لأنها توفر فرصة لإعادة النظر بالأنشطة التي سبق أن بوشر بها ، وكذلك في الاستراتيجيات المقبالة ، وتحسينها . ومن وجة النظر هذه ، فمن المقلق والمثير أن تكون منظمات حقوق الإنسان قد أشارت إلى أنها قد عانت كثيرا خلال عام ١٩٩١ ، حتى أنها دفعت ثمنا باهظا من الموتى . ولا يمكن تفسير هذه الحالة إلا بواقع هو أن العقلية السائدة إلى حد كبير لا تزال تعتبر أن المطالبة بتعديل جذري في السياسات الداخلية هي خطوة احتتمالية ، وبالتالي غير مشروعة ومخربة .

٢ - وأثناء زيارته إلى غواتيمالا في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ ، سافر الخبرير إلى قريتي أمashيل وكابا ، بلدية شخول ، مقاطعة ال كيشي ، برفقة محامي حقوق الإنسان في غواتيمالا . وأثناء الطيران إلى كابا ، التقى الوفد بطائرة عسكرية وبطائرة عمودية عسكرية . ولدى وصول الوفد إلى كابا ، علما أن النار قد أطلقت على القرويين من رشاش مركز على طائرة عسكرية وعلى طائرة عمودية عسكرية ، استمرت في الطيران فوق القرية طوال الوقت الذي بقي فيه الخبرير هناك (الفقرة ٥٤) .

ولدى عودتها إلى مدينة غواتيمالا ، أصدر الخبرير ومحامي حقوق الإنسان بلاغا صحيفياً أعلنا فيه ، من ضمن جملة أمور ، أنهما توصلوا إلى استنتاج هو أن السكان المدنيين في القرية ، وكذلك هما نفسيهما ، قد تعرضوا لخطر القتل بالنيaran العسكرية ، وأوصيا رسمياً للسلطات المدنية والعسكرية في غواتيمالا أن تتخذ التدابير اللازمة لمنع حصول مثل هذه الحوادث التي تعرض حياة السكان المدنيين وسلامتهم للخطر . وفي اجتماع مع وزير الدفاع الوطني ، أشار الخبرير إلى أنه لا يعتبر الهجوم على كابا أنه قد حصل عرضاً لأن السلطات ، بما فيها السلطات العسكرية ، قد أعلمته بالزيارة قبل تاريخ حدوثها بمهلة كافية . وأشار أيضاً إلى أن القرويين لم يكونوا مسلحين وإلى أنه لم يbedo له أن هناك أسلحة في القرية . وطلب الخبرير من وزير الدفاع الوطني أن يتحقق في الحادث ، وأن يتخذ التدابير المناسبة ضد المسؤولين عنه ، وأن يعطي رداً رسمياً على طلباته . ووجه الخبرير أيضاً رسالة إلى رئيس غواتيمالا حول الحادث (الفقرتان ٥٤ و٥٦) .

ورد رئيس الجمهورية معرباً عن قلقه بشأن حادث كابا ، وأعطى تأكيداً بأنه لم يكن هناك ، ولن يكون هناك ، إطلاق نار دون تمييز على السكان المدنيين من جانب الجيش ، حتى في مناطق العنف . وأضاف أنه قد أمر بإجراء تحقيق عميق حول الحادث ، الذي تبين فيه أن الطائرة العسكرية كانت تطلق النار على جماعة ثوار كانوا يشنون هجوماً على طائرة عمودية عسكرية على بعد ثلاثة كيلومترات من كابا . وأعلن الرئيس أيضاً أنه قرر إقصاء قائد قوات الطيران عن منصبه (الفقرة ٥٨) .
